

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

عن قليل مخيض وهو يمنع العلم بالمماثلة قال وبه يعلم ضعف قول الإمام يجوز اتفاقا بيع الزبد بالمخيض متفاضلا انتهى نعم إن نزع ما في المخيض من الزبد جاز بيعه بسمن ولو متفاضلا لأن أحدهما ليس أصلا للآخر ولا مشتملا على بعضه بخلاف بيعه بالزبد لاشتمال الزبد على بعض المخيض هذا هو الذي يتجه فراجع اه سم عبارة ع ش نصها ولعله إنما لم يصح بيع المخيض بمثله الخ حيث لم يخل من الزبد لأن مخضه وإخراج الزبد منه أورث عدم العلم بمقدار ما بقي من الزبد في المخيض وصير الزبد الكامن فيه كالمنفصل فأثر اه وبه يندفع قول الشارح الآتي على أن كمون الزبد الخ .

قوله (وفيه نظر إذ المخيض الخ) لك أن تقول المخيض ما مخض حتى يتميز زبده من بقية أجزائه ثم قد ينزع الزبد عنه ويفصل بالفعل وقد لا وبفرض اعتبار النزع في مفهوم المخيض فقد تبقى من الزبد أجزاء يسيرة إذا لم يبالغ في تصفيته بنحو خرقه فيكون ذلك محمل كلام السبكي نعم ينبغي أن ينظر فيما لو قلت تلك الأجزاء الباقية جدا فهل يغتفر كيسير الماء أو يفرق محل تأمل والأول أقرب ويؤيده ما يأتي في التحفة في بيع بر بشعير وبكل منهما حبات من الآخر يسيرة وما يأتي في الحاشية عن شرح العباب في بيع خبز البر بخبز الشعير اه سيد عمر .

قوله (لما ذكره) أي لأن ما فيه زبد لا يسمى مخيضا وعليه فالمنازعة في مجرد ذكره لا في الحكم وإلا فمعلوم أنه لا يجوز وقد يقال ذكره لئلا يتوهم أن المراد معظم الزبد بحيث يسمى المشتمل على القليل منه مخيضا اه ع ش قوله (على أن كمون الزبد الخ) محل تأمل لأنه حالة كمون الزبد فيه وعدم تميزه عن بقية الأجزاء رائب لا مخيض وأما بعد مخضه فقد تميز الزبد وخرج عن الكمون فصار كشريح مختلط بكسب لم يفصل عنه لا كشريح كامن في سمس فتأمل اه سيد عمر قوله (جعل المتن) أي المخيض كردي وع ش قوله (صار كأنه قسيم) وأيضا فالمراد باللبن القسيم الباقي بحاله وبالمقسم الأعم اه سم وهو أحسن من جواب الشارح .

قوله (هذا) محله قبيل ما يأتي قوله كالدبس (ومخيض) فاد امتناع بيع اللبن بالمخيض ويخالفه ما في شرح العباب ويباع مخيضة بمخيضة ومخيضة بحليبه ورائبه وحامضه إن لم يغل أحدهما بالنار ولم يختلط بأحدهما في الأولى وبالمخيض في الثانية ماء انتهى إلا أن يحمل ما هنا على مخيض نزع زبده وذاك على ما زبده كامن فيه اه سم قول المتن (كالجبين) بإسكان الباء مع تخفيف النون وبضمها مع تشديد النون وبدونه نهاية ومغني (والمصل) إلى قول المتن وإذا جمعت في المغني قوله (والمصل) المصل والمصاله ما سال من الأقط إذا طبخ

